

التحذير من التعامل بالرشوة | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

مش واياه اصلها من الرشا وهو يتلى بالجري ليؤخذ به الماء. ولكنه واسطة يؤخذ به الماء من طريقه. والرشد فوق الباب بقصد ابطال حق او احقاق باطل. هذا هو الرشوة وهي كل ما يدفع او كل عرض يدفع لاحقاق - [00:00:00](#)

او ابطال حق والرشوة محرمة الرشوة محرمة قد لعن النبي صلى الله عليه وسلم عند الترمذي لعن الله القراشي والمرتشي فراشي مجنون والذي اخذ الرشوة ايضا ملعون وهو من قول الزورة شهادة الزور وايضا منه ذلك منه الرشوة - [00:00:23](#)

دخلت على قوم الا خرج الامانة من الباب الاخر. الراشي والمرتشي متوعد بوعيد جليل ان اي جسد نبت من هذا السلح لان الرسل هي السحب فان النار اولى به نسأل الله السلامة. اما اذا كان ذنب هذا - [00:00:43](#)

اما اذا كان ذكر هذا المال لاحقاق حق او ابطال باطل فان هذا لا يسمى رشوة فان هذا لا يسمى رشوة فان دافع بحقه او لابطال باطل ملزمه وهو ليس بباطل وهو ليس بحق كريم فان ذلك لا يسمى رشوة ولكن الاخر لهذا - [00:01:03](#)

يكون ملعون يكون ملعون لانه لانه اخذ اموال الناس بالباطل لانه قبل ان يسمى مرتشيا ولياخذ هذا الباب الواجب على من وقع عنده ظلم ان يرفع هذا الظلم عن ظلم ومن كان عنده حق لغيره فالواجب ان يرد ذلك الحق لصاحبه ومن - [00:01:23](#)

كان عنده باطل وقد وقع لشخص الواجب عليه ان يرفع ذلك الله الظلم عن من وقع عليه ذلك الظلم - [00:01:43](#)